

قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٨

بفتح اعتماد إضافي بميزانية الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب :

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بميزانية الهيئة العامة لشئون المعارض والأسواق الدولية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـ ٣٩٤١٧٣ جنيهًا (فقط وقدهر ثلاثة وأربعة وتسعون ألفاً ومائة وثلاثة وسبعين جنيهًا لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـ ٣٩٤١٧٣ جنيهًا (فقط وقدهر ثلاثة وأربعة وتسعون ألفاً ومائة وثلاثة وسبعين جنيهًا لا غير) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٠٧٤٨ جنيهًا .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٨٣٤٢٥ جنيهًا .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية - عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـ ٣٩٤١٧٣ جنيهًا (فقط وقدهر ثلاثة وأربعة وتسعون ألفاً ومائة وثلاثة وسبعين جنيهًا لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٤) أبريل سنة ١٩٨٨ .

حسني مبارك